وروى الشيخ باسناده عن علي ان نبيكم طاهر يركم وحمد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطعموا نساءكم الولد الرطب فان لم يكن فالتمر **فصل** الاولى ان يرضع الولد لبن امه ان
امكن والا جاز ان يلتقم ثديها ويكفي بارضاعه في اليوم مرتين او ثلثا وان لم يمكن ارضاعه
الا مرضعة له من كان في سن الشباب والجود سن الرضعة ما بين خمس وعشرين سنة الى خمس
وثلاثين فهذا سن الشباب والصحة وينبغي ان تكون حسنة الاخلاق بطيبة النفس والغضة ذلك
يفسد المزاج ويعدل الى الطفل وفي كتاب البركة قال صلى الله عليه وسلم الارضاع
يغير الطباع وقال انصاروا لا تسترضعوا الاكادر المحتافان اللبن يعدي ويروى بشبه معناه ان
الرضعة اذا ارضعت غلاما فانه يرجع الى اخلاقها فينبغي ان يشبهها قالوا ويختار كون المرضعة صحيحة الحواس
والجسد ظاهرا وباطنا معتدلة الخلق عظيمة الثديين وتغذى الحلو والسمين والسمك والرطب
الى نقطة قالوا وينبغي ان يجتنب الاغذية المرديه والمنافخة والبقول المفسدة كالبقل والثوم والبصل
ومتى عرض للطفل امراض حمية المرضعة قال في التنقيط **فصل** واما الختان فسنة
انه واجب وبعض الناس يراه سنة وكان بعض الحكماء يختتن الصبي ويرى صغره
وروى الشيخ باسناده عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر ان يختن الصبي يوم سابعه وان يميط يوم سابعه قال الشيخ ر محله وحدثنا جعفر الفرغاني
باسناده عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة
ايام فلم تخت منه بضعة لم يجد لها الم فلذلك يستحب ان يختن الصبي يوم السابع لانه على الصغر
قلت وقوله بضعة هي بضع الماكما قاله في ادب الكاتب واسه اعلم قال
الشيخ وروى محمد باسناده وذكره عن علي عليه السلام قال كان جعاضه فارسل اليها
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اختفضت فاشمي ولا تنهكي فانه اصح للوجه واسر للزوج وقال

تكمل ابن ابرهيم عليه السلام يختن لسبعة ايام وختن اسمعيل لثلاث عشرة سنة وكان سفيان الثوري
هو خطا يختن الصبي لسبعة ايام كانه خاف المحاطرة انتهى لفظه **ورأيت** في العزلة
للامام الرافعي انه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلام عطيته وكانت تخفض اشمي
ولا تمكك اي اترك الموضع اثم وكاشا في القطع والخفض مخاد وضاد بمعجمتين بينهما هو الختان
واما الشي وهو بشين معجمة ماخوذ من الشم وهو ارتفاع قصبة الانف مع استواء علاه يقال
رجل اشم الانف وجبل اشم اي طويل الذرى واما انتهكي فهو بتاء مفتوحة بعدها نون من قولهم
نهكت الثوب انهكه نهكا اذا البسته حتى خلق ولي وامر عطية هذه التي كانت تختن البنات
هي من الانصار رضي الله عنهم **ورأيت** في كتاب البركة قال صلى الله عليه وسلم اشمي ولا تمكي
فانه انور للوجه واحظى عند الزوج اكثر لماء الوجه ودمه واحسن عند الجماع بيانه عند عايشه
رضي الله عنها الختانة اذا اختفضت الجواري فلا تستوعبيه فتذهب لماء وجهها ولذة زوجها
انتهى لفظه **قلت** واما تحصيل الختان يوم السابع فسنة واما قبله فيكره يعني قبل السابع كما قاله
الامام محيي الدين النووي في التحقيق ونقله في شرح المهذب عن الماوردي واغرب الامام الغزالي
فقال الختان في يوم السابع عادة اليهود وباخرين عنده اولى نعما لغنم فتوخر الى ثغر
وهو احب وابعد عن الخطر كذا نقله الانصاري في شرح المنهاج وقوله ثغر
يعني الى ان تسقط اسنانه ودلك في السنة السابعة والله اعلم **فصل**
فاذا فطم الصبي وبدات اسنانه تخرج فيمرخ العمور بشحم الدجاج وذلك اللثة برند فاذا سهل
خروج الاسنان **قلت** والعمور هو لحم بين اللحم والمرد دعم وبين مهملة مفتوحة جزء سمي
بذلك كنه **تدبير الصبيان** فاذا بلغ الصبي خمس سنين فرعى اخلاقه فلا يترك يلجج
ولا يغضب ثم يغذى ويمنع من شرب الماء على الطعام فاذا اتت عليه ست سنين تسلم الى المؤدب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)